


## معايير بازل للرقابة المصرفية



د. / عبدالقادر شاشي  
المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب  
البنك الإسلامي للتنمية



## الرقابة على البنوك

- ✓ الرقابة على البنوك هي أهم وظائف البنك المركزي أو السلطة النقدية لأي بلد.
- ✓ البنوك المركزية أنشئت بهدف مراقبة النقد والإئتمان لب الرقابة على البنوك.
- ✓ أهداف الرقابة على البنوك تتمثل في مبدأ التوفيق بين المصالح المتعارضة منها:
  - ✓ التأكد من سلامة المركز المالي لكل مصرف مقابل حرية تعامله.
  - ✓ مراقبة وتوجيه الإئتمان المصرفي كما ونوعاً.
  - ✓ حماية ودائع الجمهور في البنوك المرخصة، وحماية حقوق المساهمين فيها.
  - ✓ التأكد من سلامة الجهاز المصرفي وتجاوبه مع متطلبات النمو الإقتصادي.
- ✓ صعوبة هذه المهمة التي تقتضي إيجاد توازن دقيق بين هذه المصالح المتعارضة في جميع الأحوال.
- ✓ ويقدر ما ينجح هذا التوازن، يتحقق الإستقرار في ربوع الإقتصاد الوطني ولا تتعدى آثاره لبقية اقتصادات الدول الأخرى أو تكون بدرجة أقل.

بكر ربحان، "رقابة البنك المركزي على المصارف الإسلامية" في (Arablawnfo.com)

## وسائل الرقابة المركزية على البنوك

- ✓ تسجيل البنوك
- ✓ بيان الموجودات والمطلوبات بحسب التصنيفات
- ✓ الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر
- ✓ التصريح عن الاخطار المصرفية
- ✓ الرقابة الكمية والرقابة النوعية على الإلتزام
- ✓ فرض النسب والحدود الإلزامية (الإحتياطي النقدي، السيولة القانونية، الإلتزام إلى الودائع، الإلتزام إلى الودائع ورأس المال، رأس المال والإحتياطيات إلى الودائع، رأس المال والإحتياطيات إلى الحسابات الجارية، رأس المال والإحتياطيات إلى إجمالي الموجودات، رأس المال والإحتياطيات إلى الموجودات الخطرة المرجحة، سعر الفائدة الدائنة والمدينة، سعر الخصم وإعادة الخصم، الخ..) بالإضافة إلى الرقابة على أسعار الخدمات المصرفية و دراسة تقارير مراقبي الحسابات
- ✓ الإلتزام بالمعايير الدولية في رقابة البنوك (معايير بازل)

## ما علاقة بازل بمعايير الرقابة المصرفية؟

- ✓ بازل (Basel) مدينة عريقة تقع شمال غرب سويسرا على نهر الراين وتعتبر مرفأ نهري ومركز صناعي.
- ✓ فيها مقر بنك التسويات الدولية (Bank of International Settlement) الذي أنشئ عام 1930
- ✓ في سياق خطة يونغ (Owen young) التي تعالج مسألة دفع التعويضات التي فرضت على ألمانيا في معاهدة فرساي (Treaty of Versailles) في أعقاب الحرب العالمية الأولى
- ✓ ولتولي المهام التي كان يؤديها سابقا الوكيل العام للتعويضات في برلين: جمع، وإدارة، وتوزيع التعويضات.

**ما علاقة بازل بمعايير الرقابة المصرفية؟**

✓ بعد الحرب العالمية الثانية وحتى أوائل 1970 تلاشى موضوع التعويضات، وأصبح تركيز البنك على تنفيذ نظام بريتون وودز (Breton Woods) وعلى التعاون بين البنوك المركزية والوكالات الأخرى في السعي لتحقيق الاستقرار النقدي والمالي.

✓ في السبعينيات والثمانينيات ركز على إدارة رؤوس الأموال عبر الحدود في أعقاب أزمة النفط وأزمة الديون الدولية.

✓ وفي الآونة الأخيرة، فإن مسألة الاستقرار المالي تلقى الكثير من الاهتمام في أعقاب التكامل الاقتصادي الأوروبي، وانتشار العولمة، وآثار الأزمات المالية المتكررة.

**لجنة بازل الأولى**

✓ في عام 1974م اتفق محافظوا البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر (الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، المملكة المتحدة، فرنسا، إيطاليا، هولندا، السويد، سويسرا، اليابان، لكسمبرج) على إنشاء لجنة تعمل على صياغة معايير دولية تسترشد بها البنوك المركزية في مراقبة أعمال المصارف لتتجنب التعثر.

✓ أطلق على تلك اللجنة: لجنة الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية (Committee on Banking Regulation and Supervisory practices) أو لجنة بازل نسبة إلى مكان انعقادها بمدينة بازل، أو لجنة كوك نسبة إلى رئيسها كوك محافظ بنك إنجلترا المركزي آنذاك.

## لماذا معايير بازل؟

- ✓ تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث في السبعينيات والثمانينيات.
- ✓ ازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها.
- ✓ تعثر بعض البنوك نتيجة لهذا الوضع.
- ✓ سياسة تخفيف القيود (Deregulation) على البنوك وخاصة في أمريكا (في عهد الرئيس ريغن) وبريطانيا (في عهد رئيسة الوزراء مارغريت ثاتشر).
- ✓ المنافسة القوية بين البنوك العالمية.
- ✓ التطورات الاقتصادية (التضخم، تقلبات أسعار الصرف وأسعار الفائدة، العولمة، التخصص، الأزمات المالية، الخ..).
- ✓ التطورات المصرفية (ظهور تقنيات بنكية عصرية ومنها المشتقات المالية، دخول شركات الاستثمار وصناديق الاستثمار في منافسة البنوك، الخ..).
- ✓ التطورات التكنولوجية (تقدم كبير في نظم الاتصالات والمعلومات، زيادة أحجام التجارة الإلكترونية، الخ).

## بازل الأولى

- ✓ أصدرت لجنة بازل في نهاية عام 1974م نداء إلى البنوك المركزية الدولية تدعوها فيه للعمل على التقارب الدولي في تقييم رأسمال البنوك بمعايير موحدة.
- ✓ وأصدرت خلال العام 1988 أول معايير لها للرقابة المصرفية، وأهمها معيار نسبة ملاءة أو كفاية رأس المال (نسبة رأس المال إلى الموجودات الموزونة بحسب المخاطرة) التي حددتها بحد أدنى قدره 8% وطلبت من البنوك الالتزام بها ابتداء من العام 1992. وقد أطلق على هذه المعايير بازل (1).
- ✓ اقترحت استعمال معيار حد أدنى لرأس المال البنوك، بحيث لا يقل على نسبة 8% من المطلوبات، ويقوم بحسب خمسة أقسام من أنواع المدينين (0%، 10%، 20%، 50% و 100%) حسب درجة توقع تسديد ديونهم.

**إنجازات لجنة بازل**

- ✓ وضعت لجنة بازل مقياسا للمخاطر وصنفت كافة أصول المصارف إلى أربع فئات ترجيحية للمخاطر تتراوح من صفر إلى 100% طبقا للمخاطرة الائتمانية للمقترضين. فمثلا:
- ✓ القرض الذي يقدم إلى شركة أو مؤسسة قطاع خاص يمثل مخاطرة 100%.
- ✓ قرض يقدم إلى حكومة أو مؤسسة حكومية يمثل مخاطرة تبلغ 0%.
- ✓ القروض بين المصارف المحلية تمثل مخاطرة 20%.
- ✓ تتطلب منهجية لجنة بازل الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال مقارنة بإجمالي الأصول المقومة طبقا للمخاطر بنسبة 8%.
- ✓ وتتميز الاتفاقية بالسهولة في مجالات التطبيق والمقارنة والإشراف والمراجعة.
- ✓ ولقد أدى تطبيقها إلى وقف التدهور في معدلات رأسمال المصارف.

**لجنة بازل الحالية**

- ✓ تضم اللجنة حاليا ممثلين عن 28 بنكا مركزيا لكل من: الأرجنتين، استراليا، بلجيكا، البرازيل، كندا، الصين، فرنسا، ألمانيا، هونغ كونغ، الهند، اندونيسيا، ايطاليا، اليابان، كوريا، لوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، روسيا، المملكة العربية السعودية، وسنغافورة، وجنوب افريقيا، اسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي.
- ✓ تجتمع بانتظام أربع مرات في السنة.
- ✓ لها أربع لجان فرعية تجتمع بانتظام كذلك.
- ✓ اللجنة لا تملك أي سلطة قانونية فوق السيادة الوطنية لأي بلد، ولكنها تصوغ معايير رقابية توجيهية، وتوصي باتباع أفضل الممارسات بهدف التقارب نحو نهج مشترك ومعايير موحدة.

## أهداف لجنة بازل

- ✓ فتح مجال الحوار بين البنوك المركزية للتعامل مع مشكلات الرقابة المصرفية.
- ✓ التنسيق بين السلطات النقدية الرقابية المختلفة ومشاركة تلك السلطات مسؤولية مراقبة وتنظيم تعاملها مع المؤسسات المالية الأجنبية بما يحقق كفاءة وفاعلية الرقابة المصرفية.
- ✓ تحفيز ومساندة نظام رقابي معياري يحقق الأمان للمودعين المستثمرين والجهاز المصرفي برمته ويحقق الاستقرار في الأسواق المالية العالمية.
- ✓ تحذير البنوك من مواجهة أي مخاطر مستقبلية.
- ✓ تخفيض المخاطر التي تتعرض لها البنوك.
- ✓ تعزيز أنظمة الإدارة والحوكمة في المؤسسات المالية والمصرفية.
- ✓ تحسين مستوى ودقة البيانات القياسية للمخاطر الاستثمارية والتجارية.

## بازل الثانية

- ✓ أصدرت لجنة بازل عام 1996م معايير دولية جديدة دعت البنوك المركزية الدولية إلى تطبيقها لتحسين الوضع، مؤكدة على أهمية تقييم وإدارة المخاطر التي تتعرض لها المصارف.
- ✓ اقترحت استعمال 25 معياراً مقسمة على ثلاثة مرتكزات هي: كفاءة رأس المال، وإجراءات الرقابة والمراجعة، وانضباط السوق.
- ✓ أصدرت لجنة بازل بعد ذلك الأسس المحورية للرقابة المصرفية الفعالة (Core principles for effective banking supervision) في عام 1997.
- ✓ وأصدرت في عام 1999 منهجيات أو طرق تطبيق الأسس المحورية للرقابة المصرفية الفعالة (Core principles methodology)
- ✓ كذلك قام صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بتنفيذ برنامج تقييم القطاع المالي (Financial Sector Assessment Program FSAP)

## لماذا بازل الثانية؟

- ✓ برزت أسباب عدة فرضت إعادة النظر في اتفاقية بازل الأولى، أهمها:
- ✓ التطورات السريعة والأساليب الحديثة خصوصاً في التكنولوجيا التي ساهمت في تقديم العديد من الخدمات المصرفية وإعادة هيكلة القطاع المالي عالمياً.
- ✓ تقسيم المخاطر إلى أربع فئات فقط هو تقسيم غير كاف لعكس صورة شاملة ودقيقة عن جودة أصول المصرف.
- ✓ التجديدات التي حدثت في العمليات المصرفية والتي كان هدفها الأساسي تفادي الآثار السلبية لمعيار بازل مثل التوريق.
- ✓ تحويل القروض إلى سندات قابلة للتداول في السوق (والمشتقات الائتمانية التي نشأت جزئياً بسبب قواعد لجنة بازل وأدت إلى إنقاص في فعالية الاتفاقية).
- ✓ رغم نجاح اتفاقية لجنة بازل في زيادة رأسمال المصارف عالمياً خلال العشر سنوات الأخيرة، إلا أن التطورات المالية أوجدت مخاطر لا يغطيها إطار معيار بازل بحيث أصبحت الاتفاقية أقل إلزاماً ومجرد خطوط عريضة يمكن اتباعها.

## مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية

- ✓ المبادئ التي وضعتها لجنة بازل الثانية 25 مبدأ تركز على ثلاث ركائز أساسية
- ✓ أولها: تحديد كفاية رأس المال (Minimum Capital Requirements) ومدى قدرته على تحمل الخسائر والتي يتعرض لها المصرف.
- ✓ وثانيها: تكوين أجهزة رقابة وتدقيق داخلي من أجل رقابة احترازية (Supervisory review process) كفوءة تتناسب مع حجم الأعمال المصرفية، تكون وظيفتها مراقبة تنفيذ التعليمات والسياسات والقوانين المفروضة على المصارف بما يجعل المصارف بعيدة عن الاخفاقات والشبهات في أعمالها وسمعتها.
- ✓ وثالثها: وضع سياسات انضباط السوق (Market discipline) كونها البيئة التي تعمل بها المصارف، وغالباً ماتتعرض الى مخاطر تغير أسعار الفائدة وأسعار الصرف وغيرها.

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ **المبدأ الأول: ينقسم المبدأ الأول إلى ستة أجزاء:**

1. تضمين نظام الرقابة المصرفية الفعال للمسؤوليات والأهداف الواضحة لكل هيئة تشارك في الرقابة على المصارف.
2. تمتع كل من هذه الهيئات باستقلالية العمل والموارد الكافية وفقاً لمعايير محددة.
3. وجود إطار قانوني مناسب للرقابة المصرفية، يتضمن تعليمات تنفيذية تتعلق بترخيص المؤسسات المصرفية ورقابتها المستمرة وفقاً لمعايير محددة.
4. توفير إطار قانوني مناسب للمراقبة المصرفية يتضمن صلاحيات نظامية لغرض فرض الالتزام بالتعليمات الرقابية ذات العلاقة بالسلامة والحماية المالية، وذلك وفقاً لمعايير محددة تشمل الترخيص وهيكل المصارف، والإدارة السليمة وأساليب الرقابة المصرفية المستمرة، ومتطلبات المعلومات اللازمة للرقابة المصرفية.
5. إطار قانوني مناسب يتضمن الحماية القانونية للمراقبين ضد الدعاوى القضائية بسبب التدابير التي يتخذونها أثناء قيامهم بواجباتهم.
6. السماح بتبادل المعلومات بين الهيئات الرقابية المحلية المسنولة عن سلامة النظام المالي وحماية سرية هذه المعلومات وفقاً لمعايير محددة

15

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ **المبدأ الثاني: تحديد النشاطات المسموح بها للمؤسسات المرخصة والخاضعة للرقابة المصرفية، بكل وضوح وضبط استعمال كلمة "مصرف" إلى أقصى حد ممكن على أن تنص القوانين المصرفية بوضوح على عدم السماح لأية مؤسسة لا تحمل صفة مصرف أو بنك من تلقي الودائع من الجمهور.**

✓ **المبدأ الثالث: لسلطة الترخيص الحق في وضع المعايير ورفض طلبات المؤسسات التي لا تلبى المعايير الموضوعية. وينبغي أن تشمل عملية الترخيص، كحد أدنى، تقييم هيكلية ملكية المؤسسات المصرفية وأعضاء مجالس إدارتها وكبار موظفي الإدارة من حيث كفاءاتهم ومهاراتهم وكذلك تقييم خططها التشغيلية والضوابط الداخلية ووضعها المالي المتوقع، بما في ذلك قاعدتها الرأسمالية. وعندما يكون المالك أو المؤسسة الأم مصرفاً أجنبياً، فإنه يجب الحصول على موافقة السلطة الرقابية في البلد الأم.**

16



## مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية

- ✓ المبدأ الرابع: للسلطة الرقابية الحق في دراسة الطلبات المتعلقة بتملك أسهم المؤسسات المصرفية أو تركيزها أو نقلها أو سيطرة أطراف أخرى عليها والموافقة على ذلك أو الرفض.
- ✓ المبدأ الخامس: لدى السلطة الرقابية صلاحية وضع المعايير المناسبة لمراجعة عمليات التملك الكبيرة أو الاستثمارات التي يقوم بها المصرف والتأكد من أن المؤسسات والمنشآت المنتسبة للمصرف لا تعرّضه إلى أخطار غير ضرورية أو تعيق الرقابة الفعالة.
- ✓ المبدأ السادس: على السلطة الرقابية وضع حد أدنى لمتطلبات رأس المال بما يعكس الأخطار التي يتعرّض لها المصرف، وأن تحدّد مكونات رأس مال المصرف أخذةً بالاعتبار قدرة المصرف على احتواء الخسائر. أما بالنسبة للمصارف العاملة على المستوى الدولي، فيجب ألا تقل هذه المتطلبات عن تلك التي وردت في اتفاق بازل بشأن رأس المال.

17

## مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية

- ✓ المبدأ السابع: يجب القيام بالتقييم المستقل لسياسات وممارسات وإجراءات المصرف المتعلقة بمنح القروض والاستثمارات، وتقييم الإجراءات التي يتبناها المصرف لإدارة مخاطر الائتمان والمحافظة الاستثمارية.
- ✓ المبدأ الثامن: يتعين على السلطة الرقابية أن تتأكد من أن المصارف تضع سياسات وإجراءات وقواعد ملائمة لتقييم نوعية الأصول وكفاية مخصصات واحتياطات خسائر القروض وأن المصارف تتقيد بهذه السياسات والقواعد والإجراءات.
- ✓ المبدأ التاسع: يجب أن تقتنع السلطة الرقابية بأن لدى المصارف أنظمة معلومات تمكن الإدارة من تحديد التركزات في المحافظ الائتمانية، ويتعين على هذه السلطة وضع حدود معقولة للحد من تعرّض المصارف لخطر انتماني لمقترضين منفردين أو لمجموعة من المقترضين ذوي ارتباط وثيق (ذوي العلاقة).

18

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ العاشر: يتعين على السلطة الرقابية، ومن أجل منع إساءة استعمال الإقراض المرتبط بمصارف صغيرة أو متخصصة، أن تشترط على المصارف إقراض الشركات المترابطة والأفراد على أساس حرّ ونزيه، وأن تتم مراقبة هذه التسهيلات الائتمانية بصورة فعّالة، وأن تتخذ التدابير المناسبة لضبط الأخطار والحد منها.

✓ المبدأ الحادي عشر: اقتناع السلطة الرقابية بأن لدى المصارف سياسات وإجراءات مناسبة لتحديد ومتابعة وضبط المخاطر المحلية ومخاطر تحويل الأموال في عمليات الإقراض الخارجية/الدولية ونشاطات الاستثمار، والسيطرة عليها، والاحتفاظ باحتياطي كاف ضد هذه الأخطار.

✓ المبدأ الثاني عشر: تؤكد السلطة الرقابية من أن لدى المصارف أنظمة فعّالة تقيس وترصد مخاطر السوق بدقة وتضبطها بشكل مناسب. كما ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية الصلاحيات لفرض حدود معينة و/أو فرض أعباء على رأس المال خاصة بالتسهيلات الائتمانية المعرضة لأخطار السوق.

19

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ الثالث عشر: التأكد من أن لدى المصارف إجراءات عمل شاملة وفعّالة لإدارة المخاطر (بما في ذلك إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا على هذه المخاطر) وتحديد وقياس ومتابعة ومراقبة جميع المخاطر الكبيرة الأخرى، وذلك حيثما تدعو الحاجة، والاحتفاظ برأس مال كافي لتغطية هذه المخاطر.

✓ المبدأ الرابع عشر: التأكد من أن المصارف تضع ضوابط رقابة داخلية فاعلة تتناسب وطبيعة وحجم نشاطاتها المالية، على أن تشمل هذه الضوابط: ترتيبات واضحة لتفويض الصلاحيات والمسؤوليات، والفصل بين الوظائف التي ينتج عنها التزامات على المصرف وصرف الأموال، وأساليب تسجيل الموجودات والغرامات (المطلوبات)، والتسويات بين هذه العمليات، وحماية موجودات المصرف، ووظائف التدقيق الداخلي والخارجي، وإنشاء وحدة تتولى مراقبة تطبيق التعليمات لاختبار مدى التقيد بهذه الضوابط والقوانين والأنظمة.

✓ المبدأ الخامس عشر: التأكد من أن المصارف لديها سياسات وأساليب وإجراءات فاعلة بما في ذلك قواعد صارمة لـ"اعرف عميلك" (Know Your Customer-KYC) تعزّز المعايير الأخلاقية والمهنية العالية في القطاع المالي وتحويل دون استخدام المصرف من قبل العناصر المجرمة عن قصد أو عن غير قصد.

20

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ السادس عشر: تألف نظام الرقابة المصرفية الفعال من أسلوبين: الأول الرقابة المكتبية من خلال البيانات والتقارير الدورية، والثاني من خلال الرقابة الميدانية.

✓ المبدأ السابع عشر: قيام السلطة الرقابية بإجراء اتصال منتظم مع إدارات المصارف وأن تكون على درجة واسعة من فهم عمليات هذه المصارف.

✓ المبدأ الثامن عشر: ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسائل للحصول على التقارير الدورية والإحصائيات الواردة من المصارف على مستوى كل وحدة وعلى مستوى موحد (consolidated) وأن تعمل على دراسة وتحليل هذه التقارير والإحصائيات.

✓ المبدأ التاسع عشر: ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وسيلة للتحقق بصورة مستقلة من صحة المعلومات التي ترد إليها إما عن طريق التفتيش الميداني أو عن طريق استخدام مدققي حسابات خارجيين.

✓ المبدأ العشرون: من العناصر الأساسية في الرقابة المصرفية قدرة السلطة الرقابية على مراقبة المجموعة المصرفية وذلك على أساس موحد.

21

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ الحادي والعشرون: التأكد من أن كل مصرف يحتفظ بسجلات صحيحة معدة وفقاً لسياسات وممارسات محاسبية متكاملة، تمكنها من تكوين رأي حقيقي وصحيح عن الوضع المالي للمصرف وربحية نشاطه وأن تتأكد من أن المصرف يقوم بنشر بياناته المالية التي تعكس بصورة صحيحة مركزه المالي من خلال:

1. التأكد من أن البيانات المالية للمصارف قد أعدت وفقاً لمعايير المحاسبة المقبولة دولياً،
2. التأكد من أن إدارة المصرف عملت على إخضاع بياناتها المالية السنوية إلى التدقيق من قبل مفتشي الحسابات الخارجيين وذلك وفقاً لممارسات التدقيق المقبولة دولياً، وأن تتضمن هذه البيانات رأياً واضحاً من قبل هؤلاء المفتشين.
3. التأكد من أن المعلومات المتوفرة في سجلات المصرف قد تمّ التثبت منها دورياً عبر الرقابة الميدانية والتدقيق الخارجي.
4. أن تصدر تعليمات خاصة بالتقارير تضع بوضوح المعايير المحاسبية الواجب إتباعها عند إعداد التقارير الرقابية.
5. أن تطلب السلطة الرقابية من المصارف استخدام قواعد تقييم ثابتة وواقعية وإن الأرباح التي تعلنها هي أرباح صافية بعد استبعاد المخصصات المناسبة للقيم الثابتة.
6. أن تخضع البيانات المالية للمصارف للموافقة المسبقة للسلطة الرقابية قبل نشرها.
7. أن يلتزم مفتش الحسابات الخارجي أن يرفع للسلطة الرقابية تقارير تبين مدى الالتزام بمعايير الترخيص أو الإخلال بالقوانين المصرفية أو بالمعلومات التي تدعوه للاعتقاد أن من شأن هذه المعلومات أن تكون ذات تأثير ملموس لمهام السلطة الرقابية.

22

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ الثاني والعشرون: ينبغي أن يتوفر للسلطة الرقابية وأن يكون تحت تصرفها تدابير رقابية كافية لاتخاذ الإجراءات التصحيحية في الوقت المناسب عندما تفشل المصارف في تلبية الشروط النظامية (كالنسبة الدنيا لكفاية رأس المال) وعند حدوث مخالفات نظامية أو عندما تكون ودائع المودعين في وضع خطر. ويجب أن تشمل هذه التدابير، في الحالات القصوى، القدرة على سحب ترخيص المصرف أو التوصية بسحبه. يتطلب هذا المبدأ :

1. أن يتوفر للسلطة الرقابية سلطة اتخاذ التدابير التصحيحية وفرض الغرامات على المصارف حسب خطورة أوضاعه.
2. أن تتمكن السلطة الرقابية من تقييد نشاطات المصرف وتقييد الموافقة على نشاطات أو تملكات جديدة وتعليق سحبويات المساهمين وتقييد تحويل أصول المصرف ومنع مسنولي المصرف الحاليين من ممارسة العمل المصرفي واستبدال المدراء وأعضاء مجلس الإدارة أو حتى فرض دمج المصرف المخالف مع مصارف أخرى.
3. أن تطبق السلطة الرقابية الغرامات والعقوبات ليس على المصرف المخالف فحسب بل أيضاً على مجلس الإدارة إذا اقتضى الأمر.

23

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ الثالث والعشرون: يتعين على السلطة الرقابية ممارسة الرقابة الموحدة والشاملة على المؤسسات المصرفية الناشطة دولياً والخاضعة لرقابتها، وممارسة المتابعة الصحيحة والتطبيق الصحيح للقواعد النظامية فيما يتعلق بجميع جوانب النشاط الذي تقوم به هذه المؤسسات على نطاق عالمي، وتحديدًا في الفروع الأجنبية لهذه المؤسسات وشركائها والشركات التابعة لها. يتطلب هذا المبدأ من السلطة الرقابية ما يلي:


1. سلطة الرقابة على نشاطات المصارف المحلية في الخارج.
2. التأكد من أن إدارة المصرف تمارس الإشراف الصحيح على فروعها الأجنبية والمؤسسات التابعة لها.
3. أن يكون للسلطة الرقابية في البلد الأم سلطة إفعال المكاتب في الخارج أو فرض القيود على نشاطاتها إذا رأت أن رقابة السلطة الرقابية في البلد المضيف أو رقابة الإدارة على فروعها في الخارج هي غير كافية بالنسبة للمخاطر التي تتعرض لها. أن تتأكد السلطة الرقابية من أن إشراف إدارة المصرف على عمليات فروعها في الخارج ومؤسساتها التابعة تتم بصورة أوثق وأشمل عندما يكون الوضع العام لمخاطر النشاطات الأجنبية أكثر خطورة.
4. أن تضع السلطة الرقابية ترتيبات لزيارة المواقع الخارجية دورياً وذلك حسب حجم المخاطر التي تتعرض لها هذه المواقع والاجتماع بالسلطات الرقابية في البلد.

**مبادئ بازل الثانية للرقابة المصرفية**

✓ المبدأ الرابع والعشرون: من العناصر الرئيسية للرقابة الموحدة هو الاتصال بالسلطات الرقابية الأخرى المعنية وتبادل المعلومات معها، خاصة السلطات الرقابية في البلد المضيف.

✓ المبدأ الخامس والعشرون: يتعين على السلطة الرقابية أن تطلب من المصارف الأجنبية العاملة ضمن نطاق إشرافها بأن تمارس في عملياتها المحلية المقاييس العالية ذاتها المطلوب ممارستها من المؤسسات المحلية وأن يتوفر لهذه السلطة صلاحية تبادل المعلومات التي تحتاج إليها السلطة الرقابية في البلد المضيف لهذه المصارف وذلك لغرض القيام بالرقابة الموحدة.

25



**الركيزة الأولى: كفاية رأس المال**

✓ اعتمدت لجنة بازل الثانية منهجية أكثر شمولاً وتوسعا في تحديد المخاطر الفعلية، ومقاربة أكثر مرونة في قياس المخاطر وصولاً إلى تقرير حجم الأموال الخاصة.

✓ أبقت اللجنة الجديدة على ذات مفهوم الأموال الخاصة (الأساسية و المساندة) وعلى ذات معدل الملاءة (8%) لكنها عدلت جذريا نظام الأوزان (Weights) فلم تعد الأوزان تعطى حسب هوية المقترض (الدولة Sovereign، المؤسسات Corporate، المصارف Banks) بل باتت مرتبطة بدرجة التصنيف الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية بما فيها وكالات تمويل الصادرات وحسب معايير محددة فصلتها لجنة بازل.

✓ وأعطت البنوك طريقتين للتوصل إلى تقييم المخاطر الطريقة الأولى هي الطريقة المعيارية والثانية أكثر تطورا وكلفة تسمى التصنيف الداخلي.



✓ وأدخلت الاتفاقية بعض التعديلات كذلك في ناحيتين: أعطت من جهة أولى حرية أكبر للمصارف في قياس مخاطرها ذاتيا بدل نظام المخاطر الوحيد المعمول به حاليا من قبل كل المصارف على طريقة (one size fits all) و فرضت من جهة ثانية رسملة خاصة بمخاطر التشغيل (Operational Risks) إضافة إلى الرسملة التي كانت مطلوبة لمخاطر الأقراس ولمخاطر السوق (Market Risk).

**الركيزة الأولى: كفاية رأس المال**

✓ تختلف الدعامة الأولى في اتفاق بازل 2 عن اتفاق بازل 1 في عدة أبعاد بينما يتشابه الاتفاقان في عدة أبعاد أخرى.

✓ بالنسبة لأبعاد الاتفاق فهي أن نسبة ملاءة (كفاية) رأس المال بقيت كما هي بدون تغيير في اتفاق بازل 2 حيث أن الحد الأدنى لمعدل كفاية رأس المال ما زال 8%، هذا بالإضافة على مكونات بسط نسبة كفاية رأس المال وهو رأس المال القانوني أو الرقابي في اتفاق 1 شريحة رأس المال (1) (رأس المال الأساسي) وشريحة رأس المال 2 (رأس المال المساند) بمكوناته المختلفة هي نفس المكونات في اتفاق بازل 2.

✓ يتشابه اتفاق بازل 1 واتفاق بازل 2 في أساليب قياس مخاطر السوق، حيث أشارت الوثيقة الرئيسية لاتفاق بازل 2 إلى أن مخاطر السوق الواردة في بازل 1 سيتم تطبيقها في اتفاق بازل 2 بدون أية تغييرات.



### الركيزة الثالثة: انضباط السوق

- ✓ جعلت لجنة بازل من مستلزمات الإفصاح الركيزة الثالثة انضباط السوق التي يقوم عليها صرح الملاعة المصرفية.
- ✓ وشددت في توصياتها بشأنها على ضرورة إعلام المشاركين في السوق ليس فقط بمدى ملاءمة الأموال الخاصة مع مخاطر المصرف بل و كذلك بالمناهج والأنظمة المعتمدة لتقويم المخاطر واحتساب كفاية الرساميل.
- ✓ وأكثر من ذلك، جعلت الاتفاقية الإفصاح والشفافية شرطا للسماح للمصارف باللجوء إلى مناهج التقويم الداخلي أو الذاتي.

### نماذج تقييم أداء المصارف\*

- ✓ يستخدم العالم نماذج متعددة لمراقبة و تقييم الاداء المصرفي تختلف من بلد لآخر، حسب خصوصية النشاط الاقتصادي، وحسب نوعية المؤسسات والمعايير المتبعة.
- ✓ لكن أهم ما يجمعها هو معايير كفاية رأس المال المحددة في (بازل 2) و التي تعتبر معيارا للسلامة المصرفية.
- ✓ تضع مختلف الدول معايير لتقييم الاداء المالي للمصارف عبر استخدام مؤشرات لقياس الكفاءة، والربحية ودقة انجاز الأهداف الموضوعية.
- ✓ تتعدد المؤشرات المالية المستعملة حسب الجهات المشتركة في التقييم وحسب أهداف التقييم و تنوعه.

\*[http://www.sudanile.com/index.php?option=com\\_content&view=article&id=973:2009-02-22-18-20-02&catid=73:2008-12-11-18-25-17&Itemid=55](http://www.sudanile.com/index.php?option=com_content&view=article&id=973:2009-02-22-18-20-02&catid=73:2008-12-11-18-25-17&Itemid=55)



**نماذج تقييم أداء المصارف\***

✓ في الولايات المتحدة الأمريكية يصنف المنظمون الفيدراليون المصارف حسب نظام ترتيب موحد للمؤسسات المالية يشتمل على خمس أنواع من المؤشرات يشار إليها اختصاراً ب: (CAMELS) ويرمز الحرف الأول لكل منها إلى أحد المؤشرات التالية:

- ✓ كفاية (ملاءة) رأس المال "Capital Adequacy"
- ✓ نوعية القروض الخاصة بنسبة القروض إلى إجمالي الأصول أو التي ترمز إلى نسبة الفوائد على القروض إلى رأس المال و يشار إليها ب: "Asset Quality"
- ✓ الكفاءة الادارية "Management Quality"
- ✓ المكاسب أو معدلات العائد "Earnings"
- ✓ السيولة "Liquidity"
- ✓ حساسية المخاطر السوقية "Sensitivity of Market Risk".



\*[http://www.sudanfile.com/index.php?option=com\\_content&view=article&id=973:2009-02-22-18-20-02&catid=73:2008-12-11-18-25-17&Itemid=55](http://www.sudanfile.com/index.php?option=com_content&view=article&id=973:2009-02-22-18-20-02&catid=73:2008-12-11-18-25-17&Itemid=55)



**كيفية استخدام CAMELS في قياس أداء البنوك وتصنيفها**

✓ تتوزع درجات التصنيف بالتساوي على العناصر الستة المكونة للمعيار  
 ✓ يعتمد التصنيف على تقييم 44 مؤشراً منها 10 مؤشرات رقمية في شكل نسب بالإضافة إلى 34 مؤشراً نوعياً تؤخذ جميعاً في الحسبان بغرض الوصول إلى التصنيف النهائي لكل مصرف  
 ✓ ويتم التصنيف لكل مجموعة متشابهة من المصارف ولكل مصرف على حدى وفق المجموعة التي ينتمي إليها.

التصنيف رقم 1	قوي
التصنيف رقم 2	مرضي
التصنيف رقم 3	معقول
التصنيف رقم 4	هامشي (خطر).
التصنيف رقم 5	غير مرضي

34

	أهم مميزات معيار CAMELS *	
<p>✓ تصنيف البنوك وفق معيار موحد وتوحيد أسلوب كتابة التقارير.</p> <p>✓ اختصار زمن التقييم بالتركيز على ستة بنود رئيسية وعدم تشتيت الجهود في تقييم بنود غير ضرورية.</p> <p>✓ الإعتماد على التقييم الرقمي أكثر من الأسلوب الإنشائي في كتابة التقارير مما يقلل من حجم التقارير ويزيد في مصداقيتها.</p> <p>✓ عمل تصنيف شامل للنظام المصرفي ككل وفق منهج موحد وتحليل النتائج أفقياً لكل مصرف على حدى ولكل مجموعة متشابهة من المصارف ورأسياً لكل عنصر من عناصر الأداء المصرفي البنود الستة المشار إليها للجهاز المصرفي ككل.</p> <p>✓ يعتمد عليه في إتخاذ القرارات الرقابية والإجراءات التصحيحية التي تعقب التقييم.</p>		
* شوقي بورقية، طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية		35

	أهم المآخذ على معيار CAMELS *	
<p>✓ تعطى أوزاناً ثابتة للعناصر المكونة للمعيار بغض النظر عن الأهمية النسبية لكل عنصر وهذا يقلل من كفاءة المعيار ودقته في التحليل والإعتماد على النتائج التي يتم الوصول إليها.</p> <p>✓ يعتمد المعيار على تقسيم البنوك لمجموعات متشابهة حسب حجم الموجودات بإعتبار أن متوسط قيم النسب المستخدمة يعبر عن المجموعة ككل،</p> <p>✓ وبالتالي فهو لا يعبر عن حقيقة أوضاع المجموعة.</p>		
شوقي بورقية، طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية		36

**تقييم أداء المصارف الإسلامية\***

✓ وبالنسبة لتقييم أداء المصارف الإسلامية، اقترح الباحث الجزائري شوقي بورقبة، الباحث بجامعة فرحات عباس، سطيف (الجزائر) إضافة إلى المؤشرات المستخدمة في أمريكا مؤشراً آخر سماه:

✓ موافقة الشريعة الإسلامية "Shari'ah Compliance" بحيث تصبح المصارف الإسلامية خاضعة إلى تقييم الأداء (SCAMELS) بدلا من (CAMELS).

شوقي بورقبة، طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الإسلامية

**نماذج أخرى لتقييم أداء المصارف في أوروبا**

✓ النموذج الفرنسي الذي يستخدم نظام:

"Organisation et Renforcement de l'Action Préventive" (ORAP)  
أو "Système d'Aide à l'Analyse Bancaire" (SAAB)  
أو "Système d'information de l'Inspection Générale" (SIGAL)

✓ ونموذج إيطاليا الذي يستخدم نظام PATrimonio Reddività Rischiosità أو Organizzazione Liquidità (PATROL)

✓ ونموذج ألمانيا الذي يستخدم نظام قاعدة بيانات البنك المركزي الألماني للبنوك كبيرة الحجم (BAKIS)

✓ وتحتوي هذه النماذج على مجموعات من المؤشرات تشتمل على عدد من النسب المالية تختص في تحليل جودة الأصول، والربحية، والسيولة، وكفاية رأس المال، ومخاطر السوق.



شکرا

**Email Adresses:**

[achachi@isdb.org](mailto:achachi@isdb.org)

Or

[Ak.chachi@gmail.com](mailto:Ak.chachi@gmail.com)